

محافظة شمال سيناء
مجلس مدينة العريش
الشئون المالية

كتاب الشروط العامة والمواصفات لتأجير دار المناسبات بالتعاونيات بالمساعد

٢٠١٥١٥١٢٠ الموافق الاربعاء يوم المزاد جلسة تاريخ

- اسم المترادف
 - تأمين ابتدائي : قدره (٥٠٠٠) خمسة الاف جنيه يزداد الى ١٠ % من القيمة الكلية في نفس الجلسة
 - ميعاد جلسة المزاد العلني السابعة الثانية عشر ظهرًا بقسم العقود

ثمن الكراسه

مصاریف اداریہ ۵

الاجمالی ٥٥

وكيل الوزارة

رئيس مركز ومدينة العريش

مأمور فهمي، السيد

مدير الشئون المالية

تأجير دار المناسبات بالمساعيد التابعة لمجلس المدينة

الموقع

تقع دار المناسبات بالمساعيد

الشروط:

- ١- تستخدم دار المناسبات في الانشطه الخاصه بالقوانين المنظمه لدار المناسبات .
- ٢- مدة التعاقد ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ التعاقد .
- ٣- على المتزايد دفع تامين ابتدائي (٥٠٠٠ ج) رسم تامين دخول المزاد يزداد الى ١٠٪ من القيمه الكليه الايجاريه الراسي بها المزاد كتأمين نهائي عن مدة العقد بالكامل وذلك فور رسو المزاد وطبقا لاحكام القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨م ولائحته التنفيذية في نفس الجلسه.
- ٤- يتم سداد القيمه الايجاريه مقدما في بداية كل شهر خلال ثلاثة ايام عمل على الاكثر وفي حالة تجاوز هذه المهله تستحق للجهه العليا تعويضا يعادل سعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وذلك عن الفترة من تاريخ الاستحقاق وحتى تاريخ السداد
- ٥- في حالة التأخير عن سداد الايجار الشهري لمدة شهرين متتاليين يتم فسخ العقد من المستأجر من تلقاء نفسه دون انذار او اذار ويتم سحب هذه الدار واعادة طرحها على حسابه الخاص ومصادره التأمين .
- ٦- في حالة عدم التزام الراسي عليه المزاد في سداد قيمة التأمين النهائي يتم مصادره ما تم دفعه من تأمين والطرح على حسابه طبقا لقانون .
- ٧- في حالة عدم التزام الراسي عليه المزاد بالشروط واللوائح والقوانين المنظمه لذلك يتم فسخ العقد دون انذار او اذار .
- ٨- يلتزم الراسي عليه المزاد ان يحافظ على النظافه العامه للمكان والالتزام بجميع القوانين واللوائح المعمول بها بهذا الشأن.
- ٩- يلتزم بتعليمات الجهات المختصه بالاشراف والرقابه وفقا للقرارات واللوائح المعمول بها .
- ١٠- يلتزم المتزايد بعمل الاصلاحات والترميمات اللازمه علي نفقته الخاصه وتحت اشراف المجلس.
- ١١- يلتزم المستأجر بتسلیم الدار للمجلس بالحالة التي استلمها عليها وبحاله جيده.
- ١٢- على المتزايد معاينة الدار التامه النافي للجهاله قبل دخول المزاد ويعد دخوله المزاد اقرار منه بمعاينته.

١٣-التاجر في مزاد علني محلي والترسيه للسعر الاعلى بالمزاد وفقا لاحكام القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨م ولائحته التنفيذية .

٤-يتحمل المتزايد سداد الضرائب والرسوم واى مستحقات مالية اخرى وفقا للقوانين واللوائح المعمول بها في هذا الشأن.

٥-ان يكون المتزايد مصرى الجنسية.

٦-يحصل من المستأجر بالإضافة للايجار الشهري ٣% من الايجار ضريبه دخل ماده ٥٩ من قانون ضريبه الدخل.

٧-لا يتم تركيب اي كاميرات داخل العين الا بموافقة الجهات الامنية

٨-لا يجوز للمستأجر تأجير دار المناسبات موضوع المزاد من الباطن .

٩-يحظر علي الراسي عليه المزاد اجراء اي تعديلات في دار المناسبات سواء في المباني او المنافع المشتركة او اشغال اي مساحات خارج الدار او ارتكاب اي اعمال مخله بالنظام العام او الاداب او الاحتفاظ بممواد مضره بالصحه او قابله للاشتعال .

١٠-يلتزم الراسي عليه المزاد الحضور للتعاقد خلال اسبوع من تاريخ اخطاره باعتماد المزاد .

١١-جلسة المزاد العلني المحلي يوم الاربعاء الموافق ٢٠١٥/٥/٢٠

١٢-يلتزم الراسي عليه المزاد بالتأمين على دار المناسبات ومحفوبياتها ضد الحرائق والسرقة لصالح مجلس مدينة العريش لدى احدى شركات التأمين في حدود المبلغ الذي يحدده شركات التأمين او المجلس وفقا للقوانين المعمول بها في شركات التأمين طول مدة العقد

رئيس اللجنة

اللجنة